

7371 - حكم عمل قوم لوط وتعليق الطلاق بسفر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هذا السائل يقول في رسالته لقد فعلت ما يغضب الله تبارك وتعالى. فعلت فعل قوم لوط. وبعدما افعلت هذه الفعلة اقسمت بالطلاق ان اسافر الى بلدي في شهر كذا. لكنني ندمت على الطلاق الذي اقسمت به - [00:00:00](#)

وانا في حالة غضب لدرجة انني نظرت المرأة وبصقت على وجهي وقلت انا لا يصح ان اكون مسلم. سؤالي هل تقع الطلاق؟ هل يقع الطلاق اذا لم اسافر في الوقت المحدد؟ اما اولا فعمل قوم لوط - [00:00:18](#)

من اكبر الكبائر ومن اعظم الفواحش نسأل الله العافية. قال قال الله في ذلك لقوم لوط انكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين. وفي الحديث لعن الله من عمل عمل قوم لوط. لعن الله من عمل عمل قوم لوط - [00:00:40](#)

لعن الله من عمل عمل قومي ففيها فاحشة عظمى ونكراً نسأل الله السلامة وعليك التوبة الى الله من ذلك التوبة الصادقة المتضمنة الندم على ما مضى منك والاقلاع من ذلك تعظيماً لله وخوفاً منه سبحانه وتعالى وطاعة له - [00:00:58](#)

ومع مع العزم الصادق الا تعود الى ذلك. هذا هو الواجب عليك نسأل الله ان يمن عليك بالتوبة. ولعلك تبت ان شاء الله من ذلك والمقصود ان التائب من الذنب كمن لا ذنب له - [00:01:17](#)

واذ من الله عليك بالتوبة الصادقة فانت على خير وعرفنا التوبة الصادقة هي المتضمنة لامور ثلاثة الامر الاول الندم على ما مضى منك من هذا العمل القبيح المنكر. الثاني الاقلاع منه والحذر منه. الثالث العزم الصادق الا تعود فيه - [00:01:29](#)

وينبغي لك مع هذا ويشرع لك ان تتبع هذا بالعمل الصالح. لقول الله عز وجل وتوبوا الى الله جميعاً. ايها المؤمنون لعلكم تفلحون ولقوله سبحانه لما ذكر الشرك والقتل والزنا في سورة الفرقان قال الا من تاب وامن قال في الآية والذين لا يدعون مع الله الها اخر - [00:01:50](#)

ولا يغفر النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. ومن يفعل ذلك يلقي اثمًا يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً. هذا العذاب لهؤلاء للمشرك والقاتل بغير حق والزاني. واذا كان هذا العذاب العليم للزاني وهؤلاء وهذين الذي معه. فاللائق اشد من ذلك - [00:02:10](#)

والله العظيم ثم قال بعد ذلك سبحانه الا من تاب وامن وعمل عملاً صالحاً فاولئك يبذل الله سيئاتهم حسنات فعليك يا اخي بالتوبة الى صادقة والعمل الصالح وابشر بالخير ان شاء الله. والله يقول سبحانه ايضا في الايات الاخرى واني لغفار لمن تاب وامن وعمل صالحاً - [00:02:31](#)

اما الطلاق فعلى حسب نيتك على الصحيح. ان كنت اردت انك ان لم تسافر فامرأتها طالق وقع عليها طلاق في كلامك هذا اما ان كنت اردت حث نفسك والعزم عليها بالسفر - [00:02:52](#)

ولم ترد ايقياع الطلاق من زوجته لم تسافر وانما اردت بهذا ان تسافر ان تحت نفسك وان تلزمها بالسفر وان تؤكد عليها حتى تسافر ولم ترد ايقياع الطلاق ان لم تسافر ولم يخطر ببالك يقع الطلاق ان لم تسافر - [00:03:10](#)

فهذا كفارة اليمين وهي اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او عتق رقبة واطعامهم يكون بنص ساعة كيلو ونص تقريبا من التمر او من الارز او من الحنطة او غيرها من قوت البلد - [00:03:25](#)

او كسوة الفقراء العشرة كل واحد يعطى قميصاً ومدرعة او تجارة ورداء يوضع ازار ورداء او تعتق رقبة مؤمنة او امة من ذكر وانثى رقبة مؤمن ذكرها كان او انثى - [00:03:40](#)

فان عجزت كنت فقيرا لا تستطيع هذه الامور فعليك ان تصوم ثلاثة ايام هذه كفرة اليمين والطلاق لا يقع ما دمت ما اردت الا الحث والتحريض على السفر ولم تريد يقع الطلاق فعليك كفارة ولا يقع الطلاق. اما ان كنت اردت - 00:04:01

ايقاع الطلاق ان لم تسافر في وقت معين اردته فانه يقع طلاقه عليها ولك ان تراجعها. اذا كنت لم تطلقها قبل الطلقتين فاذا كنت لم يسبق منا طلاق قبل ذلك مرتين فلك ان تراجعها. فان كنت طلقته قبل ثلاث مرتين فهذه الثالثة فلا تحل لك الا بعد زوج - 00:04:19

نعم بارك الله فيكم - 00:04:39